

لائحة المستندات الموحدة المطلوبة لتأشيرة شينغن

على طالب تأشيرة شينغن تقديم المستندات الأساسية التالية:

1. المستندات العامة المطلوبة:

1- مستندات متعلقة بوجهة السفر:

أ- حجز تذكرة/تذاكر طيران ذهابًا وإيابًا (بما في ذلك الرحلات داخل منطقة شينغن إن كان مخططا لها)

ب- مستندات متعلقة بإثبات مكان الإقامة:

- حجز/حجوزات الفندق (مع إثبات وجود موارد مالية كافية لتغطية مكان الإقامة/أماكن الإقامة إذا لم يكن الحجز مدفوعًا مسبقًا أو قابلاً للإلغاء بدون رسوم قبل الوصول)، أو
- أماكن إقامة أخرى مدفوعة مسبقًا (لا يمكن استخدام إيصالات وكالات السفر المحلية كدليل على إثبات مكان الإقامة)، أو
- سكن خاص مع إثبات الملكية، أو
- دعوة من المضيف تتضمن عنوان الإقامة، أو
- إثبات السكن الخاص باستخدام النموذج وفقًا للتشريعات الوطنية لبلد الوجهة، إذا كان متوفرًا.

2- مستندات متعلقة بالإمكانات المادية:

إثبات الإمكانات الشخصية أو المادية:

- كشوفات حساب مصرفي مدموغة بختم رسمي من البنك، توضح حركة الحساب عن فترة الستة أشهر الماضية، مع معلومات من البنك عن وسائل وشروط سحب الأموال من الحساب (أي شروط وأحكام الحساب، وأحياناً تدرج في كشوفات البنك)، أو
- بطاقة انتمان مع كشوفات الحساب عن فترة الستة أشهر الماضية، أو
- إثبات دخل الممتلكات العقارية.

علاوة على ذلك:

أ- للموظفين

- إفادة عمل تحدد تاريخ التوظيف، المنصب الوظيفي في الشركة، الراتب و إفادة إذن غياب خلال فترة السفر،
- إيصالات دفع الراتب عن آخر ثلاثة، و
- تسجيل الموظف في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ب- لأصحاب الشركات:

- النظام الأساسي للشركة (نسخة)،
- السجل التجاري (نسخة)، و
- كشوفات مصرفية للشركة عن فترة الثلاثة أشهر الماضية أو كشوفات ضريبية للشركة.

ت- للأشخاص العاملين لحسابهم الخاص:

- بطاقة النقابة أو إفادة نقابية،
- بيانات ضريبية، و
- إثبات الأنشطة التجارية الحالية (النظام والعقود وغيرها).

د- للمتقاعدين:

- إثبات المعاش التقاعدي.

ج- لطلاب التعليم العالي:

- إثبات الالتحاق بالجامعة أو المعهد وتأكيد حضور الفصول الدراسية،
- إثبات المنحة الدراسية (إذا كان متوفرا)، و
- إثبات مصدر الإمكانات المادية أثناء فترة الدراسة والإقامة.

3- اخراج قيد عائلي:

نسخة أصلية أو طبق الاصل، صادرة خلال الستة أشهر الماضية أو مصادقة من الجهات المختصة بالصيغة التالية "قيد محدث".

4- القاصرين (أقل من 18 سنة):

أ- للقاصرين المسافرين مع والديهم: إفادة مدرسية فقط.

- ب- للقاصرين المسافرين بمفردهم أو مع أحد الوالدين فقط أو مع الوصي القانوني:
- وثيقة ولادة القاصر ونسخة من جواز سفر الوالد/ الوالدة/ الوالدين أو الوصي القانوني،
 - موافقة مصدقة من كاتب العدل من الوالد/ الوالدة/ الوالدين غير المسافر (المسافرين) أو إثبات الحضانة المنفردة للوالد المسافر أو الوصي القانوني ما لم يكن كلا الوالدين حاضرين خلال تقديم الطلب، و
 - إفادة تسجيل مدرسية،

ت- للقاصرين المسافرين بمفردهم: إثبات ترتيبات السفر للقاصر وإثبات مصدر الإمكانات المادية للوالدين لتغطية جميع نفقات الرحلة والإقامة في بلد الوجهة، بالإضافة الى المستندات الواردة في البند ب-4.

5- الرعايا غير اللبنانيين المقيمين في لبنان:

- جواز إقامة صالح لمدة ثلاثة (3) أشهر على الأقل بعد التاريخ المتوقع للعودة إلى لبنان،
- اجازة عمل صالحة لمدة ثلاثة (3) أشهر على الأقل بعد التاريخ المتوقع للعودة إلى لبنان- إذا كانت متوفرة.

II. المستندات الأساسية المطلوبة وفقا لهدف السفر

1- السياحة

- تأكيد الحجز في حالة وجود رحلة منظمة، أو
- وثيقة ذات صلة تشير إلى خطط السفر مثل الحجز(الحجوزات) والتذكرة (التذاكر) والأنشطة في بلد الوجهة أو
- خطة سفر مفصلة مقدمة كتابيا من قبل مقدم الطلب.

2- زيارة العمل

- أ- المعلومات التي يجب أن تقدمها الشركة المضييفة:
دعوة رسمية مختومة وموقعة وتحتوي على المعلومات التالية:
 - العنوان الكامل للشركة واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به،
 - طبيعة ومجال العمل،
 - نسخة من السجل التجاري في بلد الوجهة (لا ينطبق على الإدارات العامة)،
 - اسم ومنصب صاحب الامضاء،
 - هدف الزيارة ومدتها،
 - الشخص أو الشركة الذي سيتحمل نفقات السفر والإقامة لمقدم الطلب إذا كانت الشركة المنظمة الداعية ستغطي التكلفة.

ب-المعلومات التي يجب أن تقدمها الشركة المرسله:

- لأصحاب الأعمال: إثبات العلاقات التجارية الحالية مثل الفواتير والمستندات الجمركية،
- للموظفين المسافرين نيابة عن الشركة: افادة عمل تحدد الغرض من الرحلة والشخص أو الشركة الذي سيتحمل (ويضمن، إذا كان متوفرا) نفقات السفر والإقامة لمقدم الطلب.

3- زيارة عائلية/خاصة

أ- إثبات الروابط العائلية لطالب التأشيرة مع الشخص المضيف في بلد الوجهة (على سبيل المثال: بيان قيد عائلي إذا كان متوفراً)،

ب- دعوة تحتوي على المعلومات التالية:

- اسم مقدم الطلب،
 - اسم الشخص المضيف والعنوان،
 - سبب الزيارة ومدتها،
- مصحوبة بنسخة من جواز السفر و/أو جواز اقامة المضيف،

ت- إذا كان مقدم الطلب لا يستطيع تأمين تكاليف الإقامة بموارده المالية الخاصة: إثبات الكفالة من المضيف باستخدام النموذج وفقاً للقوانين الوطنية لبلد الوجهة (في حال لم تقم سلطات بلد الوجهة بالتحقق من الوضع المالي للكفيل، يجب أن يكون إثبات الكفالة مصحوباً بمستندات دفع الراتب للأشهر الثلاثة الأخيرة للكفيل أو دليل على مصادر الدخل الأخرى).

4- العلاج الطبي

أ- كتاب رسمي من المؤسسة الطبية أو الطبيب في بلد الوجهة يحتوي على المعلومات التالية:

- تأكيد تاريخ ومكان الموعد،
- اسم ورقم هاتف صاحب الشأن في المؤسسة الطبية المؤهلة بتقديم معلومات عن مقدم الطلب،
- نوع ومدة العلاج المطلوب تقديمه،
- التكاليف التقديرية للعلاج المطلوب توفيره.

ب- بيان من مؤسسة طبية أو طبيب في لبنان يوضّح نوع العلاج الطبي أو الفحص المطلوب، مع تبرير سبب (أسباب) العلاج في بلد الوجهة،

ج- تأكيد الدفعة المسبقة للعلاج الطبي أو أي دليل آخر على الترتيبات المالية التي تم إجراؤها.

5- الدراسة، البحث العلمي أو التدريب المهني

- للدراسة و/أو البحث العلمي: شهادة القبول أو التسجيل في مؤسسة تعليمية لغرض الالتحاق ببرامج أكاديمية أو دورات مهنية.
- للتدريب المهني: اتفاقية التدريب أو رسالة تأكيد من الشركة المضيفة.

6- المشاركة في الأنشطة الثقافية أو الرياضية

- أ- دعوة أصلية من الجهة المنظمة للنشاط في بلد الوجهة يحتوي على المعلومات التالية:
- اسم وتاريخ النشاط،
 - البرنامج التفصيلي للنشاط،
 - دور مقدم الطلب في النشاط،
 - معلومات عن الجهة التي تغطي تكاليف السفر والإقامة والمصاريف خلال الرحلة.
- ب- رسالة من المؤسسة المرسله لمقدم الطلب المعني، إن وجدت.
- وثيقة تثبت عضوية مقدم الطلب في فريق رياضي وطني أو أي فريق رياضي آخر أو
 - مذكرة شفوية من وزارة الرياضة والشباب تؤكد عضوية مقدم الطلب في اتحاد رياضي.

7- تأشيرة عبور (ترانزيت)

- أ- تصريح دخول ساري المفعول كتأشيرة لبلد الوجهة التالية أو النهائية،
- ب- إثبات الترتيبات التي تم اتخاذها لمواصلة الرحلة، مثل نسخة من تذكرة المتابعة أو الحجز، وشرح منطقي لمسار الرحلة.